

إخراج زكاه الفطر في غير بلد الإقامه/الأربعاء (21-30-)

٢٠٢٥ رمضان ٦٤٤١ هـ

صلاح الصاوي

اخراج زكاه الفطر في بلدي حيث الناس افقر. وهل احسبها على عملتهم وبلدهم ام على مقدارها هنا لا ينبغي ان يكون الباعث على نقل زكاه الفطر انك بتعمل شوبينج تمام زي ما بتعمل في عالم البضائع تروح على آآ - 00:00:00

وعلى وول مارت وعلى سيف واي وتشوف اي سلع ارخص التعامل مع الله عز وجل لا تكون المسألة بهذه الصورة في قواعد شرعية اتبعها يا بنى واخرج الحسبة المالية من تقديراتك يا ولدي - 00:00:19

زكاه الفطر تخرجها الاصل فيها تخرج حيث يولد المذكي زكاه النفوس حيث يوجد المذكون حيث توجد النفوس المذكية. زكاه المال حيث يوجد المال ويدول الخروج عن هذا الاصل لمصلحة. فاذا كنت ستخرجها - 00:00:37

لمصلحة الفقير وليس لمصلحتك انك تبحث عن القيمة الارخص والعملة الارخص في البلد الافقر والارخص جائز ان تنقلها الى من ذوي القرب مساكين من ذوي القربي منطقه مازومة منكوبة لا بأس لا بأس يعني ايه - 00:00:58

بهذا والاصل فيها انها طعام. ان اخرجتها طعاما اخرجت نفسك من هذا الخلاف ابعت مال ووكل وكيلك ان يشتري طعاما ويخرجه نيابة عنك ان ابىت الى المال جائز. لكن لا تكون شحيحا. ومن يوق شح نفسه فاوئله هم الراغم نفسك - 00:01:20

جعل عمه المال الذي تقيم فيه حتى تثبت لنفسك انك لم تحولها الى البلد الآخر لمجرد البحث عن العملة الارخص في البلد الافقر لكي تدخل مالك ومن يدخل فانما يدخل عن نفسه والله الغني انتم الفقراء - 00:01:43